

## مقالات رأي

## عميد شرطة (م) محمد ابو القاسم يكتب: العدالة يا رئيس الوزراء

أضواء البيان • 01-06-2025 • 6 دقائق قراءة



الدولة القوية والناجحة هي الدولة التي تسخر كل قدراتها وإمكاناتها لتمكين مواطنيها من العيش الكريم، وتلبية حاجاتهم ومتطلباتهم، و يكون هذا هو الهم الأساسي لحكومتها التي تخطط وتنتج سياسات عامة لتكون منهجا لإدارة شأن الدولة بواسطة المؤسسات التي تتولى إدارة شئونها وفقا للتخصصات المطلوبة. -والأجهزة العدلية في الدولة هي التي تعمل على إرساء العدالة وتحقيق سيادة القانون وتنفيذه بكل

صرامة، فيستوي أمامها كل المواطنين غنيهم وفقيرهم. -والنيابة العامة في جمهورية السودان هي جهاز مستقل في سلطته وفي أداء وظيفته، وتنعقد له سلطة فتح الدعوى الجنائية ومراقبة سيرها وسلطة التحري، وهي الجهاز المسئول قانونا عن حماية مواقف أطراف الدعوى الجنائية والإهتمام بكل الظروف ذات الصلة سواء كانت لصالح المتهم أو ضده، أو هذا ما يقوله قانونها الصادر بمرسوم جمهوري مؤقت في ٢٠١٧م.

-وفي ظل دولة القانون يظل اللجوء للأجهزة المختصة للبلاغ أو الشكوى حق يكفله الدستور، ويجب أن يشعر المواطن بأن أجهزة العدالة الجنائية في الدولة تعمل بجد في تقديم خدمة هي في الأساس حق كفله الدستور للمواطن.

ولعل قرار السيد وزير المالية بشأن فرض رسوم خدمات النيابة يأتي في إطار ولاية المالية على المال العام، ولكنه بالتأكيد بعد توصية من النائب العام، وقد يكون السبب في ذلك هو السعي لتمكين النيابة من تقديم خدماتها بصورة أفضل.

-وقد شمل القرار فرض رسوم على عدد من الخدمات المرتبطة بسير الدعوى الجنائية والتي تؤثر عليها مثل تصديق الضمانة، وتحريك الإجراءات، والحجز، ومخاطبة بعض الجهات ذات الصلة، واسترجاع بلاغ من المحكمة .... الخ، وبلا شك فإن إرتباط هذه الإجراءات برسوم مالية يؤثر على سير الدعوى الجنائية ويجعل المقدرة المالية عاملا مهما في تحقيق العدالة.

نص على أنه لا يجوز تخفيض أو إعفاء الرسوم لأي شخص، وهذا يعني أن السادة وكلاء النيابة حتى إذا توصلوا لقناعة بأن هنالك طرف متضرر من عدم إتخاذهم لأي قرار في الدعوى الجنائية بسبب الرسوم فلن تكون لهم الصلاحية والقدرة على تحقيق العدالة علما بأنها مهمتهم الأساسية.

-مهمة الدولة في تحقيق العدالة وإقرارها يجب ألا يرتبط بأي رسوم مهما كانت كثرت أو قلت، وفرض مثل هذه الرسوم يمكن أن يؤدي لنسف نظام العدالة الجنائية بالبلاد ويقود لعدم الإستقرار الأمني وذلك للآتي:-

١-حرمان المواطن من حقه في اللجوء للجهات التي تكفل

له الحماية القانونية يقوده للتفكير في طرق أخرى لحماية نفسه.

٢-عدم القدرة المالية للمتضررين يؤدي إلى تعطيل العدالة ومساعدة الجناة على الإفلات من العقوبة والتجريم.

٣-إرتباط تقديم خدمات النيابة بالقدرة المالية فيه تضييع لحق كفله الدستور

وترسيخ لعدم المساواة أمام القانون مما يعد إنتهاكا واضحا لحقوق الإنسان ومعداة لتدخل المنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان.

سيادة معالي رئيس الوزراء وقد أدت اليمين الدستورية وقبلت التكليف برئاسة الحكومة، فإذا كان من أولوياتك أن تهتم بتقديم الخدمات للمواطنين وتعمل على تسهيل عودتهم إلى البلاد من التهجير القسري، فلتصدر أمر حاسم بإلغاء هذا القرار الخاص بفرض هذه الرسوم، حتى يتمكن المواطنون من ممارسة حقوقهم التي كفله لهم القانون في ملاحقة مجرمي مليشيا الدعم السريع الذين أزهقوا الأرواح وهدكوا الأعراض ونهبوا الممتلكات وخربوا الدور والعقارات.

لبناء مؤسسات الدولة يجب أن يكون إهتمامك الأكبر بأجهزة العدالة الجنائية، ولا شك إن تجربة النيابة التي بدأت في العام ٢٠١٥م تحتاج لتقييم علمي بواسطة الخبراء والمختصين من أهل القانون تمهيدا لاتخاذ القرار الصحيح بشأنها.

<https://www.almuhit-adn-news.com/news/2031> عميد-شرطة-م-محمد-ابو-القاسم-يكتب-العدالة-يا-رئيس-الوزراء

© 2026 شبكة المحيط الإعلامية — جميع الحقوق محفوظة